

اللقاء 64 | | مقاصد الوقف الذري وسبل إصلاحه | | أ.د. سليمان

بن محمد النجران

منصور الغامدي

مركز واقف خبراء الوصايا والآوقاف بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلىه وصحبه أجمعين من التشريعات الملهمة العظيمة التي شرعها الله عز وجل لعباده الوقف - 00:00:00

وذلك أن الامم على مدار زمانها ومكانها واحوالها لا تتنافس في الميادين المادية وإنما تتنافس في القيم التي تقوم في المجتمعات وهذا الله عز وجل ذكر في القرآن الكريم ام - 00:00:24

اتت بي حضارة مادية عظيمة وكبيرة ولكنها لم تكن هذه الحضارة اغنت عنهم شيئاً من الله سبحانه وتعالى كما قال الله عز وجل ارم ذات العمام التي لم يخلق مثلها في البلاد. فكانوا عظماء في حضارتهم المادية ولكنهم كانوا في قيمهم وآخلاقهم في أسفل سافلين - 00:00:45

ولهذا لم يكن لهم حظوظة ولم يكن لهم قوة في هذا. ولهذا مدار ومدار معيار مدار مقياس ومعيار الحضارات في الامم هي الأخلاق فبقدر ما تعلو الامم وترتفع بأخلاقها بقدر ما ترتفع وتعلو حضارتها - 00:01:10

وكلما انحطت الامم بأخلاقها كلما انحطت الحضارة اي كانت هذه الحضارات المختلفة وهذا لما تنشأ الرحمة والمحبة والاحسان في المجتمعات فاعلم ان هذا المجتمع على أعلى قيم الحضارة وارقاها وعندما وعندما تختفي المحبة والاحسان والرحمة في المجتمع - 00:01:28

فاعلم بان هذا المجتمع لا يملك حضارة مهما بلغ من الميادين والعمaran فالجاف الذي لا توجد فيه روح ولا يوجد له اخاء ولا يوجد فيه محبة ولا يوجد فيه تألف ولا يوجد فيه آئس بين افراده مهما - 00:01:54

بلغوا من الاموال ومهمما بلغوا من الحضارات المادية آئس المحسنة. ولهذا كان هذا اللقاء من اجل الكلام عن اه الوقف الذري ومقاصده ووسائل اصلاحه لما تراه من اعترافات متنوعة ومتعددة اضعف مجالات الوقف الذري عموماً وجعلت الوقف الذري - 00:02:15 يكون ضعيفاً في بعض الاماكن وفي بعض الازمنة والسبب هو غياب الفهم الكامل لمقاصد الوقف في الشريعة الاسلامية ومتى ما فهمنا مقاصد الوقف في الشريعة الاسلامية نهضنا بكل الآوقاف ومتى ما ضعف فهمنا لمقاصد الوقف في الشريعة الاسلامية متى ما ضعفت آئس الآوقاف. وهذه معادلة لا تكاد تختل على مر الزمان - 00:02:40

والمكان. فإذا شاهدنا اوقافاً قد علت وارتفعت وسمت فاعلم انه لفهم الناس مقاصد الشرع وفقههم فيه وادرارك وادراراكم لخصائص ودفائق الوقف الشرعي وعندما نرى الآوقاف قد انحدرت وضعف فلنعلم يقينا ان الناس لم يكن لهم علم اى علم في مقاصد الوقف الشرعية - 00:03:07

ولهذا نبدأ الان مثلاً بالقاء اطلاعات سريعة على مفهوم الوقف في الشرع من اجل ان نتخلص منه الى مقاصد الوقف الذري وفهمه فهما دقيقاً الوقف كما هو معلوم هو تحبيس عصر - 00:03:37

وتسبييل ثمرة لازم يوجد فيه اه لازم من وجود هذين الامررين الاصليين تحبيس عصر وتسبييل ثمرة واصل هذا اصل هذا حديث عمر رضي الله عنه الذي هو اصل في الآوقاف كلها فان عمر رضي الله عنه اصاب مالا بخیر او ارضاً بخیر - 00:03:57 وجاء يستأمر النبي عليه الصلاة والسلام فيها. وش معنى يستأمر يعني يطلب منه ان يأمره ماذا يفعل في هذه الارض فقال عمر

برسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله - 00:04:23

اصبت مالا آآ لم اصب مالا قط انفس عندي منه. شف عمر رضي الله عنه اتى الى انفس امواله فما تأمرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شئت حبست اصلها او حبست اصلها - 00:04:39

و آآ تصدقت بها غير انها لا تباع ولا تورث تصدق بها عمر الشاهد منها فتصدق بها عمر القراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل - 00:05:03

وفي الظيف وورد في لفظ وفي الغرباء وعلى من ولديها ان يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقا غير غير متمول ولا متأثر مالا يعني يطعم الصديق من غير انه يأخذ مال يعني يستكثر منه وانما يعطي الصديق بقدر حاجته - 00:05:29

اذا هذه الان الاستشارة من عمر رضي الله عنه والتوجيه من النبي صلى الله عليه وسلم ثم عمر انطلق ووضع هذا الوقف يعني ما عاما شمل فيه اشياء كثيرة جدا. عد بعض الباحثين قال مصارف وقف عمر وصلت الى عشرة مصارف - 00:05:53

عشرة مصارف اساسية في المجتمع يحتاجها حاجة ماسة فاقام عمر رضي الله عنه هذا الوقف. طيب ما هو الوقف الذري؟ هذا الكلام وهذا السؤال هل الوقف الذري هو شيء - 00:06:11

مستقل او هو وقف تابع للوقف هو فرض من افراد الوقف ولا يوجد هناك فرق بين الوقف اه كما يسمى الخيري والوقف الذري هو كله وقف خيري وكله يؤول الى الخير - 00:06:25

لان شرط الوقف كما اتفق عليه العلماء كلهم ان يكون خيريا ان يكون على جهة خيرية ان يكون الهدف منه خيريا ان يكون اما مباحثا على مباحثا من المباحثات او على مندوب او على واجب - 00:06:41

ولا يجوز على مكروه ولا على محرم الا في بعض المصالح الضيقة اجازه بعض العلماء في المكروهات اذا كان فيه مصلحة اعلى. فيه موازنة بين المصالح والبعد. والا الاصل انه يكون في المباحثات - 00:06:58

ويكون في المندوبات ويكون في ماذا؟ ويكون في الواجبات. وهذا الوقف الذري ينطبق عليه كل هذا الكلام فما هو الوقفة الذري؟ الوقفة الذري هو ان يقف الانسان على ذريته وقفا خاصا بحيث يحبسه لا يبعونه - 00:07:12

وستستمر ثمراته على ذريته هذا هو الوقف الذري ولها على وقت الصحابة رضي الله عنهم وقفوا او قافا كثيرة ذرية على ذريتي ولم يكن هناك تقسيما للوقف الى ذري والى وقف خيري كما عمل المتأخرون - 00:07:28

وانما الوقف هو وقف واحد سواء خليناه على ذرية الانسان او سواء من جعلناه على عموم الناس ولها بعض العلماء لا يسميه وقفا ذرييا وقفا آآ خيريا وانما يسميه وقفا عاما وقفا خاصا - 00:07:47

او يسميه وقفا تمليكيا ووقفا غير تمليكى او يسميه فقهاء المالكية الاوقاف المعقبة لان اهل العقب يسمونها الاوقاف المعقبة وعلى العموم يعني اه لا يوجد هناك فرق بين الوقفة الوقف عموما فهو فرض الوقف الذري وهو فرد من افراد الاوقاف لكن لما كثرت مشاكله - 00:08:06

بين الورثة بدأ يخصص ويتكلم عنه باحكام خاصة صدرت له انظمة وقوانين وغيرها من الاشياء في بعض البلاد العربية انها كثرت المشاكل حول هذا الوقف والذي اراد انه لا فرق - 00:08:35

بين الوقف الخيري والوقف الذري ويسمى الاهلي آآ باي امر من الامر وفي اي حكم من الاحكام ولها لما نتجه الى الوقف الذري نتجه الى اصلاح الوقف بصورة عامة ويمكن ادق من اجل التفاهم ان يسمى الوقف الخاص بالوقف العام - 00:08:55

وقف الخاص لانه حتى الوقفة الذري لا يشترط ان يكون على ذرية الرجل قد يقف على احد من اقاربه فليس شرطا ان يوقف على آآ ذريتي فقد يوقف على احد من اقاربه وقد يوقف على غيرهم ايضا - 00:09:19

من معارفه او من اصدقائه او من غيره. المهم انه يكون وقفا خاصا ما هو وقفا عاما ان يوقف على اناس محددين ولها يعني آآ تسميتها الوقف الخاص قد يكون احسن لثلاثة اسباب - 00:09:37

اولا ان الوقف الذري وقف غير لازم لهذا النوع فلا تلازم بين الذري وبين الوقف لانه قد يتعدى غير الذري ثانيا ان كلا النوعين خيري.

واما قلنا الوقف الذري والوقف الخيري اوهم الوقف الذري انه غير خيري وهذا غير صحيح - [00:09:55](#)

بل قد يكون وقفك على ذريتك اولى من وقفك على الاخرين الثالث ان الخصوصية والعمومية في الاوقاف تظهر او تظهر بعض الاحكام في احكام الوقف بخلاف الذري والخير فانه لا يظهر اي اثر للالاحكام - [00:10:10](#)

ومعلوم ان الفقهاء انما يسمون ويقسمون بناء على تأثيرات الاحكام بتقسيمات الفقهاء دائمًا مقامة تقسيمات الفقهاء رحمة الله مقامة على مازاً مقامة على اختلاف الاحكام. فكلما اختلفت الاحكام قسم وكلما كانت الاحكام واحدة لم يسعوا الى التقسيم بشيء. فهذا هو

الغرض الاساس في التقسيمات الفقهية لما نجي ونقرأ التقسيم - [00:10:28](#)

مات الفقهية طيب نجي الان الى الامر المهم وهي الاصول اصول مقاصد الشريعة البانية للوقف الذري ما هي اصول مقاصد الشريعة اه البانية للوقف الذري اول شيء كما قلت قبل قليل - [00:10:54](#)

انه لا يوجد هنا فرق بين الوقف الذري وبين غيره من الاوقاف. وانما الفرق هو يخضع للمصالح فإذا كانت المصالح مصلحة الموقف الان تقتضي انه يرى ان من مصلحة اولاده ان يوقف عليهم هذا الوقف فهو يكون هذا وقفا خيريا - [00:11:18](#)

منه الاولاد في اجيالهم وفي اه عقبهم يعني بطننا بعد بطن اذا كان يرى ان اولاده غير محتاجين الى هذا الوقف فقد يوقف وقفا خيريا خارجا عن اهله اذا اراد انه يجمع بين الامرين فهذا امر حسن - [00:11:36](#)

قد يوقف على اولاده وقد يوقف على غيره. ولهذا عمر رضي الله عنه في وقفه الذي ذكرت الحديث قبل قليل ومتافق عليه في الصحيحين. عمر رضي الله عنه بين الوقف الذري او الوقف - [00:11:54](#)

آآ في الاهل وبين الوقف الخيري الخارج ولذلك قال اجعله عمر آآ في الفقراء هذا المصرف رقم واحد الثاني في القربى فجعله في القربى اذا هذا رقم اثنين القربى عام - [00:12:06](#)

فيشمل يعني كل هذه الاشياء اذا اول قضية من القضايا انه يعني لا يوجد فروق مصلحية معتبرة بين الوقف الذري وبين غيره الا بحسب المصالح التي يتحققها كل وقف فالنظرة هنا نظرة مصلحية وليس نظرة تقسيمية جامدة. بمعنى نقول ان دائمًا الوقف الذري اقل فظلا من الوقف - [00:12:22](#)

الخيري او الوقف الخيري افضل من الوقف الذري هذا ليس له اصل. وانما الاصل ان يتبع الانسان ما يراه مناسبا وما يراه الافضل بالنسبة لما يحيط به من امور كما سيأتي باذن الله عز وجل - [00:12:44](#)

قال الشيخ مصطفى الزرقا رحمة الله يزيد بعض الباحثين من رجال هذا العصر ان يفرقوا في المشروعية بين الوقف الخيري على وجوه البر والوقف الذري على الاولاد والاعقاب فيرون ان الاول مشروع والثاني غير مشروع لمحاذير يرونها. والواقع ان من خالف جمهور الائمة - [00:13:02](#)

في جواز الوقف لم يفرقوا في خلاف بين الوقف الخيري والذري بل الحكم لديهم في الجواز وعدهم او في اللزوم وعدمه صيان وفي كلا النوعين الخيري والذري يعني بمعنى انه لا فرق بينهما - [00:13:19](#)

وقال الشيخ الدكتور محمد القببيسي ارى ان تقسيم الوقف الى خير وذر ومشترك اصطلاح فقهى حادث وحقيقة الوقف شاملة لها تمول النوع لافراده فجمعي الانواع تحمل معنى الخير والبر والصدقة - [00:13:35](#)

قال ابن قدامة رحمة الله ان وقف داره على جهتين مختلفتين مثل ان يقفها على اولاده وعلى المساكين نصفين او اثلثا او كيما كان جاز ذلك وسواء جعل مال معال الموقوف على اولاده وعلى المساكين او على جهة اخرى سواهم. لانه اذا جاز وقف الجزء مفردا جاز - [00:13:52](#)

وقف الجزئين وهكذا اذا هذه القضية الاولى حقيقة اللي نريد اننا نفهمها وندركها ان المصالح او التفريقي بين الوقف الذري والوقف الخيري هو لا يوجد فيه تفريقي شرعي وانما التفريقي هو تفريقي مصلحي ينظر فيه الواقع الى - [00:14:14](#)

اين تكون المصلحة القضية الثانية القضية الثالثة هالمقادصية ان الوقف وسيلة الى المصالح لا يشاركه غيره فيها الوقف وسيلة شرعية منفردة الى مصالح لا يشارك غيرها من آآ القضايا المالية الشرعية التي تكون في جهات البر الاخرى - [00:14:34](#)

يعني الوقف له كيان وله بناء شرعي يختلف به عن الزكاة ويختلف به عن الوصية ويختلف به عن الصدقة التطوع هذا البناء الذي ارادها الشارع اراد ان الوقف يبقى بهذه الصورة لمصالحة الخاصة - 00:15:01

ولهذا يجب ان ننتبه لهذه القضية غاية الانتباه الا ندخل الوقف بغيره؟ فالوقف لا يتدخل مع غيره من التبرعات المالية الاخرى بـ 00:15:28

الوقف له كيان آآ ثابت وقائم بنفسه يجب حفظه والمحافظة عليه وعدم التعدي عليه باي حال من الاحوال - 00:15:52

ولهذا يجمع الوقف بين المرونة من جهة وبين اه التوقيف من جهة اخرى. انه من جدا في جوانب. لكنه ايضا فيه صلابة من جوانب اخرى ويجب ويجب عدم الخلط بين هذين الامرین المهمین في الوقف - 00:16:16

فمرونة الوقف تأتي من جهات كثيرة جدا من حيث مصادرها ومن حيث مصاريفه هي مرونة الوقت مصادره كثيرة جدا لا يمكن ان ان تحصيها ولا يمكن ان تحيط بها. وايضا مصاريفه كثيرة جدا لا يمكن ان تحصيها وتحيط بها. اذا هذه جهة المرونة القوية - 00:16:40

هي في الوقف السعة وسيأتيانا ان شاء الله لكن جهة الان آآ التوقيف فيه انه متى ما تم الان آآ عقد هذا الوقف وتم وقفه فانه لا يعتدى عليه باي حال من الاحوال. يثبت هذا الوقف غير قابل - 00:17:02

تغير الا لمصالح التي تكون مثل هذه المصلحة او اعلى اما مصالح يلعب بالاواقف ويتلعب بها وتغير وتبدل فهذا الوقف في هذا الجانب ثابت لا يقبل التغيير ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم لعمرا ان شئت حبست اصلها - 00:17:22

وتصدق بثمراتها اذا جانب التوقيف فيه هو هذا التحمس وهو من اعظم مقاصد الوقف هو انه يبقى الوقف بهذه الصورة القوية التي لا تتبدل ولا تتغير ولهذا بقيت اوقاف على مر الازمة - 00:17:42

عشرات مئات ان شئت قل مئات السنين ثابتة هذه الاوقاف ما الذي ثبتهما؟ ثبتهما خاصية الوقف. طيب وين وين الوصايا؟ راحت وين الصدقات؟ راحت وين الزكوات؟ الزكاة وهي ركن من اركان الاسلام. راحت - 00:18:01

ما بقي لها اثر طيب وش اللي بقي؟ بقي الوقف ليش؟ لان الشارع اراد له ان يقوم بهذه الصورة وبهذه الكيفية ولهذا يجب ان ننتبه ان نقول بالنسبة للاوقاف الان الوقف وسيلة الى مصالح - 00:18:17

لا يشاركه فيها غيره باي حال من الاحوال ولهذا بعض الناس لما يقرأ في كلام الفقهاء التشدد في بيع الوقف نعم التشدد في بيع الوقف شديد وليس سهل التصرف فيه - 00:18:38

ليش؟ لان هذه خاصية الله اراده للوقف بتشريعه للوقف هذا التشريع الوفي الان الذي اختصه الله عز وجل به فانه جعله يثبت وجعل الفقهاء يتشددون بشكل كبير جدا في التصرف بالوقف - 00:18:58

التصرف بالوقف امر مضيق فيه ليس امرا موسعا فيه بالنسبة للناس فالاواقاف الاصل فيها التضييق وليس الاصل في تصرفاتها بالبيع بالمناقلة بغيرها من الاشياء الاصل فيها ماذا الاصل فيها التضييق والتشديد - 00:19:19

نجي الان لرقم ثلاثة من قضايا مقاصد الوقف يعني الذري ان اجر الوقف الذري هو بما يحقق من مقصد الشارع من الاوقاف عموما يدور الاجر فيه والفضل والخيرية بمقدار ما يحقق من المقاصد - 00:19:42

والوقف يقوم على اصلين الاصل الاول نية الواقف هي مهمة جدا ان تكون نيته خير وتعبدا لله سبحانه وتعالى. هذه مهمة جدا. حتى سبحانه الله هذه النية لها اثر في بقاء الوقف - 00:20:01

وفي ديمومته وفي استمراريته وفي كثرة عطاءه وفي وقوع ثمرته في ايدي اهله اذا الاصل الاول هو نية الواقف هي مهمة جدا الاصل الثاني هو ان يكون الوقف وفق مراد الشارع - 00:20:26

وفق ما اراده الله سبحانه وتعالى من الاوقاف بمعنى انه يكون على المباحث وعلى المندوبات وعلى الواجبات يدور على هذه الثالث الاشياء هذا الكلام يعني المباح والمندوب والواجب سهل نقوله هنا - 00:20:26

لكن لما تجي ال الواقع تجد تعقيد هذه الاشياء معقدة جدا بحيث اني اعرف الان وين اضع وقفي يعني في المكان المناسب - الذي يقوم بهذه الاشياء ولهذا قال ابن قدامة رحمه الله العقد الوقف ليس بعقد معاوضة وانما هو ازالة للملك في الموقوف على وجه -

القرية وقال الشيخ محمد بخيت المطيعي رحمة الله وهو من من له عناية بالاوقاف الذرية وكان له دور كبير جدا في الوقوف للغاء الاوقاف الذرية والفال يعني كتابا مشهورا في هذا وكتبه من اجل الرد - 00:21:09

على من اراد اه ايقاف والغاء اه الاوقاف الذرية سماه منهج اليقين في ان وقف الذرية من الدين منهج اليقين في ان وقف الذرية من الدين ورد يعني ردود محكمة رحمة الله - 00:21:31

فيقول الشيخ محمد بخيت المطيعي على ان هناك فرقا بين البيع ونحوهم ما هو في حقوقه بين الوقف الذي هو مع كونه من المعاملات هو ايضا من العبادات لانه مشترك بين حقه تعالى وحق العبد - 00:21:50

واكملا الاوقاف ما هي ؟ اكملا الاوقاف من حق النية الخالصة لله سبحانه وتعالى هذا رقم واحد ومن اوقع وقفه وضع وقفه في المكان المناسب بالمكان والمصالح الشرعية المناسبة وهذا يحتاج الى ان الانسان يجتهد - 00:22:06

والاحظوا عمر رضي الله عنه لما اراد انه يعمل ما وقف الوقف هكذا وانما استشار انصح الناس واعلم الناس وهو الرسول صلى الله عليه وسلم. حتى لم يستشر ابا بكر - 00:22:28

ولا احد من الصحابة رضوانه. فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى الطريق الصحيح في هذا - 00:22:40

وهكذا الواقف من اجل انه يحقق المصالح لابد انه يجتهد باستشارة افضل الناس قياسا على فعل عمر رضي الله عنه عمر استشار افضل الناس فانت الان تريدين توقف استشر افضل الناس الذين عندهم علم ومعرفة - 00:22:50

ولهذا نجد بان الصحابة رضي الله عنهم قد اكثروا في الاوقاف من كلمة صدقة وهي اوقاف اهلية وذرية بيانا منهم على اصلها. وانها مختصة بالصدقات ولم يقولوا تحبيسا ولم يقولوا وقفا. يعني لم يرد في الفاظ الصحابة رضي الله عنهم في اوقافهم الكثيرة لانهم قالوا حبسنا. ولا قالوا اوقفنا وانما قالوا تصدقنا - 00:23:06

بصدقات للتنبيه لوضعه على التصرف فيه. فمن آآتكلم بهذا يعني علي رضي الله عنه تصدق بارظ له ببنبع على الفقراء والمساكين وفي سبيل الله وابن السبيل للقريب والبعيد وفي السلم وفي الحرب ليوما تبيض وجوه وتسود وجوه - 00:23:30

ليصرف الله بها وجهي عن النار ويصرف النار عن وجهي هذا علي رضي الله عنه. وفي وقفة طلحة قال وانها صدقة لله ارجو بربها وذرها عند الله وفي وقف عمر وقد اردت ان اقرب بها الى الله - 00:23:51

اذا قلنا بان المقصود الاول في الوقف هي القضية ماذا ؟ هي القضية القربى والثانى هو الاجتهاد بوضعه بمكانتها الصحيح فهذا يعني او او هذا الامر هو من اهم الامور في قضايا الاوقاف او في مقاصد الاوقاف - 00:24:08

ولهذا انا اريد ان اشير الان الى ان اه نية الانسان في الوقف على ثلاث مرات اربع مرات المرتبة الاولى هي النية الخالصة لله سبحانه وتعالى لا يشوبها شيء وهذه اعظم النيات واعشرفها - 00:24:26

وهذه ليست فهلوة تحتاج الى جهاد ويخلص الانسان نيته لما يريد الوقف. الرتبة الثانية ان تكون لعموم المصالح لكن قد يغاب عنه معنى القرية الخاصة فيها فهو مثلا من اجل انه يصلح عياله او من اجل انه مثلا يحب بهذا الشيء - 00:24:43

لكنها يعني لا يكون فيها معنى القرية الخاصة وهذا معنى واسع وهذا لا شك انه صحيح لكنه ادنى رتبة من الذي يكون فيه متخلصا فيها النية فتجد بعض الناس مثلا آآيأخذن نوع من من محبة اهله فتجد انه يوقف على اهله محبة لاهله - 00:25:03

وربما غاب عنك المعنى اه ابا القصد آآالاخلاص لله سبحانه وتعالى في هذا فتجد محبة لله محبة لذريته تجد انه تقرب بهذا او محبة لجماعته او محبة لبلده من اجل انهم يشاركون في الخير فهو قصده خير لكن - 00:25:23

انه يعني تجد ان ان النظرة له نظرة لاهل البلد من اجل انهم يشاركون في مجال هذا الخير هذا وان كان انزل رتبة لكنه يعني على الاوقاف وعلى مجرى الاوقاف الشرعية وجار على الاوقاف الشرعية - 00:25:41

الرتبة الثالثة هو الوقف والعياذ بالله رباء وسمعة وهذا ليس لصاحب منه حظ ولا نصيب وهذا كما تصح اوقاف الكفار فان اوقاف

الكافر على المسلمين تصح وهي صحيحة ومخيريق اليهودي - 00:25:56

هو اه او قف سبعة حوائط كما جاء في السير والرسول صلى الله عليه يعني حارب مع الرسول صلى الله عليه وسلم في احد وقال ان اصبت في احد فحوائطي لمحمد يضعها كيف يشاء - 00:26:11

فاصيب باحد وقتل مخيريق فعادت حوائط مخيريك كلها الى النبي عليه الصلاة والسلام. فكانت اول الاوقاف في هذه الاوقاف فتصدق بها النبي صلى الله عليه وسلم واخذ من هذا العلماء ان الكافر يجوز ان يوقف للمسلم شيئاً - 00:26:25

من الامور فصاحب النية الفاسدة يجوز وقفه حتى ولو كانت نيته فاسدة لا يجوز من جهة من جهته هو وانما يجوز من جهةتها الوقف ذاته بما فيه من مصلحة الرتبة الرابعة - 00:26:41

قصد الوقف في المضارة وهذا غالب انه يستخدم في الاوقاف الذرية فتجد الرجل يقف من اجل انه يحرم زوجته من الميراث او تجد انه يقف من اجل انه يحرم البنات من الميراث - 00:26:55

وهذا لا شك انه آ يعني من الذنوب ومن اللائم ومن المضارة في الوقف ويكون الوقف مضاراً وهذا الوقف آ يعني عند الفقهاء بأنه لا يتم ولا يمضي اذا قصد فيها المضارة وقصد فيها الحبس عن الالقاب فانه آ يبطل هذا الوقف ولا يمضي باى حال من الاحوال. اذا ظهر باى فعل - 00:27:11

انقصته المضارة ولهذا يجب على الموقف على الذرية ان ينتبه لهذه القضية فهي قضية خطيرة وتكلم عنها الفقهاء وبدأت وبدت الاشكال من عهد الصحابة. ولذلك تكلمت عنها عائشة رضي الله عنها - 00:27:35

كما جاء في يعني عدد من اه كتب السنة. وكذلك عمر اه ابن عبد العزيز رحمة الله تنبه لهذه القضية واراد انه ينتبه لها وقيل باى حنيفة رحمة الله اصله في الوقت قائما على هذه القضية. لأن اصل ابي حنيفة رحمة الله انه لا يعبد الوقف - 00:27:51

فكونه لا يعبد نظره الى اوقاف بعض الناس التي يحرمون منها من الورثة فرأى بأنه لا يؤبد بهذا الامر الذي رعاه اه الامام ابو حنيفة رحمة الله. على العموم هذه اربع مراتب في الوقف - 00:28:09

المربطة الاولى ان يعقد على الاخلاص التام وهذا اعلى شيء الثاني ان يعقد على عمل الخير عموماً ويكون اقل يعني لم يتجرد فيها الاخلاص كاملاً وان كان فيه رتبة من الاخلاص وهذا وقف شرعاً صحيحاً. الرتبة الثالثة - 00:28:25

وهو ان يعقد على الريمة والعياذ بالله وهذا وقف فاسد من جهة النية ولكنه صحيح من جهة الوقف او من جهة آ العقد الرتبة الرابعة هو ان يعقد الوقف اه من اجل المضارة وهذا العقد باطل - 00:28:42

اذا تحققت المضارة فيه فانه باطل لانه لا ظرر ولا ظرار في الاسلام. والظرر مرفوع كما هو في قواعد الشريعة المعروفة ومقاصدها الكبرى فلا يمكن ان نقيم وقفاً بالمضاراة طيب - 00:29:00

الاوقاف عموماً ما الذي يعظم اجروره؟ ما الذي يجعل اجرورها عظيمة؟ يجعل اجرورها عظيمة بحسب مصالحه يدور الوقف على المصلحة ولهذا يجب ان ننتبه ليس المقصود هو ان نوقف ليس الوقف مقصوداً بذاته في الشرع. معنى اني اهم شيء اوقف لا - 00:29:16

اهم شيء ان توقف على مصالح معتبرة للشارع وليس فقط اطلاق الاوقاف اذ حبس المال هكذا ليس مقصوداً للشارع انما المقصود للشارع ان ان يجتهد الانسان في تحبيس اموال تدر على مصالح يحبها الله عز وجل - 00:29:36

ولهذا لما نربط الان الوقف بالمقاصد تظهر قيمة المقاصد والوقف معه فاذا قلنا الان بان الوقف يجب او اجره يتبع المصالح نقول نأتي الى رتبة الظروريات يقول افضل ما يكون الاوقاف اذا اقام الظروريات للناس - 00:29:59

ثم بعده يقيم الحاجيات ثم بعده يقيم التحسينيات والظروريات الخمس نبدأ بها بالدين فنقول اعظم الاوقاف ما يقيم اصل الدين او يقيم اصل النفس او يقيم ويتحقق اصل الاموال. لأن الاموال تنمو لlama وتقوى الامة مالياً - 00:30:19

او يقيم اصلاً النسل التزاوج والنكاح وغيرها من الاشياء او يقيم اصل العقل. كل ما يقيم العقول من العلم. لأن الذي يبني العقل هو العلم فلا يبني العقول الا العلو - 00:30:44

فإذا نزلنا الان الاوقاف نقول مصالح الاوقاف تتبع ماذا نقول مصالح واجور الاوقاف تتبع مصالحها والمصالح تتحقق بالمقاصد والمقاصد هي الظروريات وال حاجيات والتحسينيات والظروريات هي الخمس وما حق اه ويجب ان ننتبه - 00:31:01

الظروريات لها مكملاً وما حق اصل الضروري افضل مما حق المكمل من حق اصل الضروري افضل مما حق المكمل فإذا جينا الان لحفظ اصل النفس فهو مقدم على مكمل الدين مثلا - 00:31:26

وإذا جينا الى حفظ اصل العقل فهو مقدم على مكمل آآ النفس وهكذا فيجب علينا ان ننتبه ويجب علينا ان ننظر في المصالح هذه الموجودة يعني نظرة دقيقة ونظرة آآ متفحصة للربط بين الوقف وبين المقاصد - 00:31:46

قال النووي رحمة الله ان الافضل في صدقة ان ينوعها في جهات الخير ووجوه البر بحسب المصلحة ولا ينحصر بجهات بعينها. وقال العز ابن السلام رحمة الله وابواب المعروف ضروب شتى - 00:32:10

كلها دفها وجلها مصالح دنيوية او اخروية في حق المبذول له. يختلف اه اجرها باختلاف فضلها وشرفها مثلا اذا تعدينا المقاصد والظروريات نجي للمصالح لنجد المصلحة العامة مقدمة على ماذا - 00:32:24

المصلحة الخاصة في الوقف هذى من الموازين اللي يزن بها الواقف ففرق بين ان ان يكون الوقف على جهة عامة ينفع عموم المسلمين وبين ينفع خصوص ناس معينين وطائفة - 00:32:45

صغيرة جدا اذا تساوى مقدار النفع لكن قد يكون العدد القليل يعني ينفعهم بشيء اكثرا وب حاجة ماسة قد يكون افضل من العدد الكبير الذي ينفعهم بقدر قليل رقم اثنين الموازنة بين - 00:33:00

حفظ المصالح القائمة او بناء مصالح مستجدة احيانا الوقف يحفظ مصالح قائمة والمصلحة تقوم قائمة خيرها فهنا قد يكون الاولى هو حفظ مصالح قائمة احسن من قيام مصالح مستجدة الموازنة بين مصالح متينة ومصالح متوجهة - 00:33:20

احيانا الوقف يقيم مصالح متينة واحيانا يقف مصالح متوجهة فما كان متينا فهو اولى احيانا ينظر في قوة الحاجة احيانا تقيم يعني مصلحة تكون الحاجة فيها ماسة جدا وهنا تكون الماسة اقل - 00:33:41

يجيك واحد يقول والله وش الافضل تبرع للمسجد ولا تبرع على فقراء ومساكين نقول صعب تحديد الان. هنا الحاجة فان كان المسجد احوج كان هو افضل وان كان الفقراء والمساكين احوج فهم افضل - 00:34:03

وتقدر يعني تقديرات كثيرة تحاول انك تلم اذا كنت الان تبي تقف على المساجد ولا تقف على الفقراء والمساكين الان فانت تنظر الان في الحاجة القائمة الموجودة - 00:34:23

تقف على المساجد ولا تقف على دور العلم تنظر ايضا الى الحاجة تحاول انك تستشف الواقع بالحاجة للمستقبل. لأن الوقف ليس هو الان وانما قاف دائما ينظر فيها الى المستقبل لان الاوقاف باذن الله ستدوم وستبقى. فيجب عليك ان تستشف الواقع من خلال دراستك للواقع ما الذي - 00:34:39

يكون في المستقبل وما هي الاحتياجات المستقبلية؟ ولهذا كلما نظرنا الى المتوقع في الاوقاف كان اقوى يعني دائما الاوقاف النظر للمتوقع اكثر من النظر للواقع النظرة للمتوقع اقوى من النظر للواقع. وهذا مهم. ولهذا الفقهاء عندهم قاعدة جميلة هنا. هل المتوقع كالواقع - 00:35:02

هل نعامل المتوقع كالواقع؟ طبعا هم يأتون بها بمسائل معينة يعني تكون بعض القضايا آآ قد تكون متوقعة لكنها قد تحدث وقد تحصل لكن هي نقول يستفاد من هذه القاعدة في اشياء اخرى مثل الوقف - 00:35:26

وهو ان المتوقع هل هو كالواقع اللي يختلف يعني غالبا الدراسات التي تقوم تستشف و تستشرف المتوقع من اجل اني اقيم حاجة الوقفة الحقيقية الموجودة سواء كان وقف ذرية لوقفا خيريا عاما - 00:35:41

ولهذا نجد آآ ان الصحابة رضي الله عنهم يعني نوعوا واكثروا من المصادر على وجوه كثيرة جدا كما قلت قبل قليل وقف عمر رضي الله عنه شمل عشرة اشياء الى الضيف والغريب - 00:35:56

جعل له جزءا من الوقف جعل له جزءا من الوقف والصديق حتى الصديق. جعل له جزءا من الوقف رضي الله عنه وارضاه ومما يبین

يعني اه تنوع المصادر عند عند - 00:36:13

آاه الاسلام ما وصفه ابن بطوطة رحمة الله ثم توفي سنة تسع وسبعين وسبعين وسبعين في رحلته عن دمشق قال والاوافد بدمشق لا تحصر انواعه ومصارفها لكنترتها ف منها اوقاف العاجزين عن الحج - 00:36:29

يعطى لمن يحج عن الرجل منهم كفایته ومنها اوقاف على تجهيز البنات الى ازواجهن وهي اللواتي لا قدرة لهن لاهلهن على تجهيزهن. ومنها اوقاف لفکاك الاسارى ومنها اوقاف لابناء السبيل يعطون منها يأكلون ويلبسون ويترددون - 00:36:43

اه اه بلاده ومنها اوقاف على تعديل الطرق ورصفها لان ازقة دمشق آآ لكل واحد منها رصيفان في في جنبه يمر عليهما المترجلون. ويمر الركبان بين ذلك. ومنها اوقاف لسوء ذلك من افعال الخير - 00:37:03

وقال ابن كثير رحمة الله عن نور الدين زنكي وبدأ بدمشق آآ مارستانى لم يبني في الشام قبله مثله ولا بعده ايضا ووقف وقف على من يعلم الایتام الخط القراءة. ووقف لهم نفقة وكسوة. وعلى المجاورين بالارحام - 00:37:24

ولا هو بالحرمين وله اوقاف آآ دارة على جميع ابواب الخير وعلى الارامل والمحاویج وقد بنى الحانات الكثيرة في الطرق والابراج ورتب الخفراء في الاماكن المخوفة وجعل فيها الحمام الهوادي - 00:37:43

التي تطلع على الاخبار في اسرع في اسرع مدة ومن تنوع الاوقاف ما تم وقفه على الكتاب والنساخ والطلبة والمعلمين وكان في مدينة صقلية وحدها ثلاثة كتاب وذكر ان الكتاب الواحد يتسع للمنات او للالاف من الطلبة - 00:38:03

واوقافا على الله الجهاد وعلى الخيال وعلى بناء المستشفيات وكانت احياء كاملة هي بيوت للاطباء والصيادلة موقوفة بادواتها وبناء الحانات والفنادق للمسافرين والمحتجين وسقاية الماء وحفر الابار في الطرق والاوافد التي على الاطعمه للمسافرين وابناء السبيل فكانت تمد الموائد على الطرق ويدعى اليها الناس وخصصوا على طرق الحج - 00:38:27

اوقد افلاطا كثيرة لنزول الحجاج وانشاء الطرق والجسور ودورا لرعاية اللقطاء والعجزة والمقاضين وتوفير رجال للعميان يقودونهم ويخدمونهم اوقد افلاطا على اسر السجناء وابنائهم اوقد افلاطا على غير القادرين على الحج اوقد افلاطا على تزویج اليتامى اوقد افلاطا للمرضعات شوفوا - 00:38:54

شيع نهائى الى اخره قال وكان في اوقاف العديد من المدن الاسلامية اماكن خاصة لرعاية مئات القطف العمياء والجريحة والمكسورة العذرة. وبقي هذا في بلاد الشام الى وقت قريب جدا. وقد اقام نور الدين زنكي وقف خاصا بالفقراء سماه قصر الفقراء - 00:39:19

في ربوة دمشق كي يستمتع الفقراء ويتنجز فيه اسوة بالاغنياء اسوة بالاغنياء وقد وقف عليه قربة وهي اعظم قرى الغوطة وقد وقف عليه قربة دارية وهي اعظم قرى الغوطة واغناها. ومن طرائف الاوقاف ان حمام الحرم - 00:39:42

قد خصص له اكثر من مائة وقف في مصر في القرى والارياف يذهب ريعه لغذائه لغذاء الحمام وكتير من الاوقاف وتركيا اوقدت على حمام الحرم ولا تزال قائمة حتى الان - 00:40:06

هذى اللي نسميه هنا ماذا سعة المصدر وتنوع المصرف في الاوقاف. هذى من مقاصد الشرع ان يكون الوقف بهذا الشكل. يفي بحاجات الناس بهذا الشكل طيب الشق الثالث من النظرية - 00:40:24

من نظرية المقاصد كسر الاكتناز وحفظ الاساس كسر الاكتناز وحفظ الاسواس مش معنى كسر الاكتناز الله لا يريد كنز هذا الاموال وابغاها يريد انها تخرج وتظهر ولذا قال الله والذين يكتنون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم. طبعا العذاب هو على من يكتن ولا يخرج - 00:40:44

الزكاة. لكن ايضا هو ينسحب على من لا يخرج الا الزكاة لا نقول انه متوعد بالوعيد لكنه ايضا مخالف لمقصد الشارع من ما ورد من ايات كثيرة تحت على النفقه والانفاق - 00:41:15

ان تقرضوا الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ولهم اجر عظيم اذا الانفاق هو مقصد كبير من مقاصد الشارع فالوقف يكسر الاكتناز يطلع اموال الاغنياء من من مكائزه ومن كنوزهم ومن آآ صناديقهم التي اغلقوا عليها بقوة - 00:41:32

هذا مقصود لكنه ايضا لا لا يريد ان يطلق هذا المال ويطلع هكذا لا كسر الاكتناز وحفظ الاساس حفظ هذا المال فهذا المال الذي اخرج

من كنوزه يجب انه يحفظ - 00:41:53

ويبقى وهذى كما تعلمون وكما لا يخفى عليكم ان الاسلام اول من جاء بهذه النظرية اول من جاء الاسلام بهذه النظرية ولهذا يقول الامام الشافعى رحمة الله لم يحبس اهل الجاهلية - 00:42:06

وما حبس الا اهل الاسلام ويقول لم يحبس اهل الجاهلية على ارض ولا على دار تبررا وانما حبس اهل الاسلام فهذه النظرية ويقول الدهلوى اه بان الوقف هو ابتكار اسلامي - 00:42:22

كونك تحتفظ الان باصل بالاصل. وتتبين بالصدقه بهذا الشكل وتتبين بالثمرة يقول هذا اصل اسلامي ولهذا نظرية مقصد الشرع هو ان يخرج المال من الاغنياء لكن ما يريد انه انهم يتبرعون بها مبادرة لا هذا يكون في الزكوات - 00:42:43 يكون في الصدقات المطلقة ويكون في غيرها. لكن في الوقف لا يريد انه يبقى هذا المال ويكون محفوظا. وللهذا لما تأتي الازمات الاقتصادية الكبرى تهتز الاموال كلها. ولا يبقى الا اصول - 00:43:01

الاصول هي التي تبقى وهذا النظام لما حصلت الاهتزازات اللي يسمونها الكساد الاقتصادي في كل عصر يحصل كسداد لان الاقتصاد دورات. يعني تمر هذه الدورة ويحصل يعني ان هذه الدورة تستمر ثم يحصل الكساد الاقتصادي اللي يحصل لا يبقى الا اصول - 00:43:17

اما ما سواها فانها لا تبقى ولهذا اخذ يعني الغرب بهذه النظرية الوقف بميارات كثيرة جدا عندهم من اجل حفظ الاقتصاد بالمحافظة على القصور وان الاصول تبقى وان الاصول لا تهتز بالهزات الاقتصادية العنيفة - 00:43:37

ولهذا يعني هذا الشق الثالث من النظرية المقاديرية في الوقف اذا النظرية المقاديرية في الوقت تقوم على ثلاثة اركان الركن الاول التعبد لله والاحسان للخلق والاحسان والرحمة بالخلق لو لو ربينا يعني كل من يعمل اعطيتهم دورات مكثفة في هذا الامر لصالحت الوقف ببناء على هذا - 00:43:55

لان صلاح النية يصبح كل ما بعده رقم اثنين او تنويع او سعة المصدر وتنوع المصرف سعة المصدر بأنه يعني اي شيء ممكن انك تقف تنويع المصرف ممكن انك تصرفه في كل حاجات الناس من المباح - 00:44:18

واه اه المندوب والواجب رقم ثلاثة كسر الافتراض وحفظ الاساس وهذا يعني اننا ننصر الافتراض نخرج المال لكن ما نخرجه نرميه هكذا لا نضعه في مكان يكون قوي ويكون هذا المكان يعني - 00:44:41

له قيمته وله يعني شأنه اه وسائل اصلاح الوقف الذري يقوم على ثلاثة اضلاع ظل عالاول الجانب التنظيمي او الجانب النظامي الظلعة الثانية الجانب الاداري الظلعة الثالثة الجانب المالي - 00:45:04

هذه الاضلاع ما هي هذه الاضلاع؟ الصلع الاول الجانب التنظيمي اللي هو نظام الوقف نظام الوقف منين يؤخذ؟ يؤخذ من شروط الوقف شروط الوقف فإذا كانت الان هذه الشروط متسقة وقائمة ومتتحقق مع مقاصد الشارع - 00:45:23

واجتهد بصياغة شروط وتنظيم طيب ورائع وواضح وبين ويتحقق المصالح الشرعية فهذا اول عامل من عوامل اصلاح الوقف واذا كانت الشروط فيها تعسف وفيها اقصاء وفيها تلاعب وفيها تصفية مثل ما نقول حسابات او غيرها من الاشياء فهذا معناه ان هذا يؤؤل او يعود على الوقف بالخراب وبالدمار - 00:45:41

بان الان الشروط هي الاساس. لان الشروط من خلالها يتم توزيع المال ومن خلالها يتم تحديد الناظر ولهذا هذا الجانب او الركن الاول او الصلع الاول من من آآالمثلث الوقفى. الجانب التنظيمي - 00:46:10

الثاني الجانب الاداري وهو الناظر واذا صلح الناظر صرح الوقف واذا فسد الناظر فسد الوقف لا محالة فصلاح الناظر اساس في صلاح الوقف. وصلاح الناظر من جهتين من جهة تقواه - 00:46:32

وهذه طبعا مهمة واساس وفي شيء مهم جدا ايضا وهو المعرفة والادراك والدرائية والخبرة ما يكفي الصلاح فقط لابد ان يكون لديه خبرة ومعرفة واحاطة بالاوقاف فإذا اذا عندنا الجانب التنظيمي اللي هي شروط الوقف - 00:46:50

رقم اثنين الجانب الاداري اللي هو الناظر رقم ثلاثة الجانب المالي والجانب المالي اه من العين الموقوفة ومن الجانب الاداري ومن

الجانب التنظيمي: يعني المال منين يجي اذا كانت العين - 00:47:12

تم اختياره اختياراً صحيحاً رقم واحد إذا كانت الشروط جيدة بحيث أنها تبقى العين إذا كان الناظر الآن يدير هذه العين إدارة جيدة فيكون لدينا الجانب المالي إذا الآن الوقف اصلاحه اصلاح الماء اصلاح. النظام اللي هي الشروط - 00:47:32

اصلاح رقم اثنين الناظر رقم ثلاثة اصلاح المال الاصلاح المالي يعني اللي هو الناتج الثمرة لأن لانه لا بد من وجود العائد والثمرة والثمرة لا تصلح الا بصلاح العين بصلاح الشروط وبصلاح العين التي اختارها الواقف وبادارة الناظر الادارة - 00:47:50

الصحيحة الموجودة لدينا اذا رجعنا الى النظرية اللي قلتها قبل قليل. النظرية هالمقصادية فهي التي تصلح هذه الجوانب الثلاث كله النظرية المقصادية التي تقوم على تحقيق القرية لله سبحانه وتعالى والاحسان للخلق اللي هي تقوم على سعة المصدر وتتنوع المصرف اللي تقوم على كسر الاكتناف وآآآ - 00:48:10

باذن الله عز وجل من هذه الجوانب الموجودة لدينا - 00:48:35

يشارون عليه بالشروط الجيدة وجعله يعرض هذه الشروط على اكثر من جهة آتاستطيع انها - 00:48:50

اد ترشد الى احسن الشروط التي يستطيع صياغة الشروط من اجلها. فهنا يترتب الجانب التنظيمي له. يعني نظام الوقف يقوم اذا قام نظام الوقف اتنى الناظر وجد نظاما قويا فانه يمشي ويعمل ويدير الوقف على نور وعلى بصيرة وعلى معرفة تامة - 00:49:08 فهنا يتمال ويفظير المال واذا كان صالحنا وامينا الناظر يوصل المال الى اهله فيقع الوقف موقعه وفي مكانه الصحيح ولهذا العلماء شددوا بشروط الواقف حتى قال العلماء بان شروط الوقف شروط - 00:49:28

الشارع شروط الواقف كشروط الشارع ولا يقصدون تساويها آآ من حيث يعني العصر التشريعي لا ولكن يقصدون باننا ملزمين بان تقييد بها لان الشارع الحكيم اعطى للواقف حرية بان يشترط ما يشاء من وجوه البر والخير. فيجب علينا ان نفعله. وايضا يجب علينا حيال - 00:49:48

فهمها هذا معنى شروط الواقف الشرع ان لما نيجي نفهمها على مقتضى الدلالات الشرعية. يعني مقتضى الدلالات اللغوية التي نعامل بها نصوص الشارع كذلك نعامل بها نصوص الواقف في هذه في هذا الامر. قال ابن تيمية رحمه الله اي ان مراد -

موافق يستفاد من الفاظ المشروطة كما يستفاد مراد الشارع من الفاظه فكما يعرف العموم والخصوص والاطلاق والتقييد والتشريك والترتيب في الشرع فكذلك تعرف في الوقف من الفاظ الواقف - [00:50:28](#)

وبناء على ما تقدم في الاصل احترام اه شروط الواقف وعدم التساهل بها اذا كانت شروطا متسقة مع نظرية الشرع للمقاصد ولا يعني اه يكون عرضا لان نتملص ونتلاعب بشروط الواقف باي حال من الاحوال. لان التلاعب - [00:50:44](#)

وبها قد يكون سببا لفساد الوقف كله. الشيء الثاني الناظر والناظر يعني هو اخطر الحلقات على الاطلاق في الوقف كله لان وهو الجهة الادارية والادارة في كل مكان وفي كل شيء هي سبب النجاح وسبب الفشل. فإذا وجدت ادارة ناجحة في اي شيء فانه ينجح - [00:51:08](#)

الفساد ولذلك العلماء شددوا بان يتولى آ - 00:51:27

الناظرة اهل الصلاح واهل الخبرة. اهل الصلاح واهل الخبرة والمعرفة القوي الامين. القوي الامين القوي في علمه وايضا القوي في امانته ولا يخفى اننا لو تبعنا كل الاوقاف الموجودة لوجدنا ان مساحة كبيرة واسعة جدا من فساد الاوقاف هو يعود لفساد

ومن هنا وجوب الارتقاء باسلوب النظر بما آيا يرفع منه ويجعله يعني يرتفع الى مستوى آيا المستويات معاصرة بالادارة وبمعرفة طرق

كيف يمكن اه ادارة هذا الوقف من اجل ان ينتج ويقوم يعني بتحقيق المراد منه على اشرف وارفع الاشياء قال ابن قدامة رحمة الله في الناظر وان وله الواقف وهو فاسق او وله وهو عدل وصار فاسقا ظم اليه امين. يحفظ به الوقف - 00:52:32

وذكر النووي ان ولية الوقف يجوز توزيعها بين اكتر من واحد كل واحد يتولى بعض مصالحه جلبا لكل المصالح. وهذا هو المتفق الان مع الادارة الحديثة التي تقوم على المجالس. التي تنظر للوقف - 00:52:55

يعني نظرة اه مكتملة ولا ينفرد بالرأي واحد ويتولى واحد ويقوم على رعايتها واحد هذا كله من اسباب الفشل. فيجب ان تكون للوقف ادارة مكتملة اه تتولى التخطيط وتتولى الالشراف وتتولى اه توزيع الغلة بحيث انها تتولاها بدقة - 00:53:10

ما اراده الواقف مما يصلح الاوقاف ويعين الواقف والناظر الواقف في شروطه والناظر في ادارته هي مؤسسات الاستشارات الوقفية التي بدأت تنتشر الان ولله الحمد فيجب ان عن هذه المؤسسات ويستفاد منها كثيرا يرجع اليها الانسان في كل امر اشكل عليه من الجانب الشرعي او من الجانب - 00:53:30

الاداري المالي فيجب ان يكون هناك يعني اه تعاون تام بين هذه الجهات وبين هذه الامور ولهذا يعني هذه الاستشارية الوقفية آآ يعني عليها آآ اول شيء خدمة شرعية والثاني يعني عليه خدمة شرعية من جهة الاحكام الشرعية تبصر الناس بالاحكام الشرعية. والثاني عليها خدمة واقعية. بمعنى انها تقدم للناس - 00:53:57

اه اين اضع مالي؟ ووين المكان المناسب لوضع المال؟ فهذه من مهام هذه الاماكن الاستشارية انها تطلع آآ اصحاب الاموال وتطلع النظار على المكان الان وعلى الاماكن التي تصرف بها الاموال في الوقت المناسب - 00:54:27

وايضا اه تتم اعانته آآ الواقف على صياغة الشروط الصحيحة بحيث تكون مشرفة على صياغة الشروط ويتم يعني آآ المراجعة لهذه الشروط بين الحين والآخر من اجل انه تضبط هذه الشروط وتكون الشروط يعني صحيحة - 00:54:47

آآ طيب آآ كيف يمكن معالجة ابرز المفاسد اه بالنسبة الاوقاف الذرية اول شيء الذرية اول شيء اليقين بصلاحية الاوقاف الذرية لان اصلها شرعى واذا كان اصلها كيف هي صالحة لا محالة. واذا تيقنا هذا فان هذا بحد ذاته يدفعنا الى اصلاح هذه الاوقاف وعدم الاستسلام الى كون الفساد فيها - 00:55:06

متجدرا او كونه فساد فيها اصل اه رقم اثنين النظر في اه الاوقاف الذرية لتحويلها الى شركات مساهمة وهذا مهم جدا ولهذا يعني ذكر بعض الباحثين بان الشركات تتفق مع الوقف تتقاطع في خمس نقاط - 00:55:30

القضية الاولى لها شخصية قانونية مستقلة والوقف له شخصية قانونية مستقلة اثنين عدم محدودية مدة الشركة والوقف ليس له وقت تداول اسهمه يعني الشركة يتداول اسهمها بين عدد من الناس. وكذلك الاوقاف الذرية ممكنا انها تكون يعني بين عدد يعني يدخل مجموعات - 00:55:50

من من لهم اوقاف ذرية بحيث انها تكون يعني كل واحد بنصيبيه او كل واحد بحصته كثرة عدد المساهمين عادة وهذا ايضا ينطبق عليها. ايضا الفصل بين الادارة والملكية. فصل بين الادارة والملكية وهذا ايضا متتحقق في الاوقاف - 00:56:12

الذرية فالادارة ليست هي المالكة لهذه الاوقاف الموجودة فيها. فاذا فكر الان باقامة شركات يعني شركات مساهمة في الاوقاف الذرية فانها تضبط هذه الاوقاف وتقييمها اقامة صحيحة يعني هذا من سبل اصلاح الاوقاف الذرية - 00:56:28

ضبطها وتضبطها بها الاوقاف الذرية وكل من اراد انه يدخل يدخل باسهم بهذه الشركة باسهم محددة وبعينه التي يريد ان يدخلها على هذه وتنمو هذه الشركات وتكون شركات يعني لها قوة. من وسائل اصلاحها طبعا العدل وقلنا هو الاساس من وسائل - 00:56:46

اصلاح اه او من وسائل ضبطها ان تكون ان يشتري في اسهم شركات مساهمة يكون الوقف الذري هي اسهم لان هذى تكون اسهل ادارة و تكون يعني ريعها سهل يعني شركات تكون جيدة وناجحة ويشتري فيها اسهم ويقفها على ذريتي. فشراء الاسهم من الشركات قد - 00:57:06

قد يكون اسهل من العقار وادارة العقار ومشاكل العقار التي لا تتوقف من الامور التي تصلح الوقف الذري اه اللي هو التشارك بمعنى

ان كل بطن يضيق للوقف الذري ولا يكون الوقف الذري ثابت على على الموقف الاول لا. من اجل انه ينمو ويكبر هذا الوقف ويتسع -

00:57:26

ويغطي يعني حاجة الذرية لابد من كل بطل من هم اهل اليسار لا بد انهم يضيفون لهذا الوقف. فيكون الوقف تصاعدي ليس هو تأكيل يتأكيل سوف يقل مع مع البطون لا يكون بالعكس قد يكون تزايدياً فيزيد ويرتفع وآآآآ - 00:57:49

بشكل كبير لأن كل بطن يضيفون عليه اضافة فيتسع هذا الوقف من عوامل اصلاح الوقف الذري اه التشارك في النظر ان يكون الناظر او ان ان يتشارك آآ الناظر ويكونون لهم مجلس في ادارة هذا الوقف الذري ولا يكون الناظر مثل واحد او او او 00:58:12 او او شخص او شخصين لا وانما يكون يعني مجموعة من كل من يعندهم الامر في هذا الوقف وهذا يؤدي الى نجاحه بادارته الادارة الجيدة الموجودة فيها طبعا من من الامور التي - 00:58:36

تصلح الوقف الذري اه ان يكون منه جزء لاعمال الخير وهذا مجبٌ بان عمل الخير هو مما ينمي الوقف الذري اه يزيد به ويقل التشاولات ويقل اه ويقل آآ الحزارات التي في النفوس. آآ من الامور التي يعني تقويه الوقف الذري آآ الوقف الذري مثل -

00:58:51

ما يقال الامتيازي وهو بمعنى ان ان يتفق مثلا في ادارة الوقف بان يعطى آمن كان له ميزة من هذه الذرية بشيء معين. فمن تميز بشيء معين فانه يدعم من هذا الوقف ويقوى موقفه من هذا الوقف. بحيث انه يشجع ابناء - 19:59:00

يعني هذا الوقف على عمل الخير في المجالات الخيرية المختلفة. ونعود ونقول ان الـ **الـ ٢٠** الجوانب الثلاثة التنظيمي والاداري والمالى لابد انها ترتبط على نظرية المقاصد او نظرية مقاصد الوقف للشريعة الاسلامية واذا ظبطت - **00:59:39**

عليها باذن الله عز وجل سنجد ان الاوقاف الذرية يعني آلا تكون آلا ذات مردود جدا وتحتفي آلا بطنون كثيرة ويصبح الوقف الذري من الاوقاف الناجحة. وهنا وقف يعني في المدينة المنورة آلا تواصلت مع - 00:59:59

وقف ذري ناجح آآ وله ادارة ناجحة ويحقق فوائد آآ يصرفون منه يعني في جهات كثيرة جدا هو وقف الحسين بالمدية المنورة
وقف ذري تم تحبيسه في سبعة وعشرين خمسة الف ومئة واربعة وسبعين - 01:00:21

اي قبل مئتين وسبعين سنة بعقار صغير جوار الحرم والنبوى ثم توسع هذا الوقف حتى اصبح الان ثمان عقارات قيمتها
السوقية اكثر من مائة مليون ريال واستفادت الذرية من هذا الوقف فائدة كثيرة جدا ويتم الصرف - 01:00:41

وفق مصارفه وفق الاستحقاق الموجود حسب شروط الواقف بكل يسر وسهولة وكل يأخذ حصته وهناك حصة منه للاعمال الخيرية ولم يحصل فيه اي مشاكل او اي منازعات وقد تواصلت مع آناظر الوقف الاستاذ محمد اسماعيل بن محمود سلطان ولدي صورة -

01:00:59

من وثيقة هذا الوقف وهو مثال واحد من عشرات ومئات الاوقاف الذرية الناجحة لانه فقط وجدت ادارة صحيحة اللي هو والناظر والناظرین الذي يديرونه ويعملونه فكل واقف قابل لان يكون فاشلا وكل وقف قابل لان يكون ناجحا بحسب الادارة التي تديره -

01:01:19

وبحسب من يقوم عليه. وفي الختام احب ان انبه بان المادة العلمية اه كل التي تم عرضها. هي مأخوذة من هذا الكتاب الوقف الذي مقاصده وسائل اصلاحه آآ من اه نشر مركز الاستثمار الامثل للدراسات والاستشارات الوقافية والوصايا بابهى يعني المادة العلمية اخذتها من هذا الكتاب الذي - 01:01:39

نستهل بذكر ملخص المحتوى المهم في المادتين العلمية وال الأخلاقية، ثم نتطرق إلى بعض المفاهيم التي تهم الممارسة العملية، ونختتم ببعض النصائح والآراء العلمية في المادتين.

01:02:26 -